

تحقيق

جورج شاهين

ترجمة لتوصية المجلس الأعلى للدفاع لضمان أمن المرفأ
وزير الأشغال: نحو تطبيق معايير السلامة الدولية

بعد شهر وستة أيام على انفجار مرفأ بيروت في 4 آب، وفيما البحث جار في اجتماع للمجلس الاعلى للدفاع في كيفية مواجهة تداعياته، طرح ملف أمن المرفأ وسبل تعزيز السلامة العامة لمنع تكرار ما حصل، وتجنب ما يمكن ان يهدد سلامة منشآتة والعاملين فيه والمناطق السكنية المحيطة به

كان ذلك في 10 ايلول عندما اوصى المجلس الاعلى للدفاع بتشكيل لجنة برئاسة وزير الاشغال العامة والنقل ميشال نجار تضم مندوبين من الاجهزة العسكرية و الامنية المعنية بامن المرفأ ومداخله ومحيطه بالاضافة الى ادارة المرفأ، مهمتها "وضع التعليمات العامة للاشغال و/او الخدمات التشغيلية الواجب التقيد بها خاصة مع الاخذ في الاعتبار سبل المحافظة على السلامة العامة".

لم تبق توصية المجلس من دون تنفيذ، فاطلق نجار فور تسلمه ورشة عمل دعا اليها جميع المعنيين بالمهمة، وخصص الاجتماع الاول في 12 كانون الاول لتوضيح المهمة وشرحها على خلفية ما ارادته التوصية. فهي قالت بالعناوين، ولم تدخل في تفاصيل المهمات المنوطة بكل ادارة وجهاز، وطلب الى جميع المشاركين في الاجتماع وضع التصور الذي يوضح دور كل جهاز لاتمام المهمة في افضل الظروف. عملية لا تكتمل قبل اتخاذ

التدابير والاجراءات الواجبة عند العودة الى المراجع المختصة سواء احتاج الامر الى قرارات وزارية او الى قانون جديد، او اي شكل يدفع الى ترجمة ما يتم التفاهم في شأنه الى امر واقع يؤدي الغاية المطلوبة. يتحدث وزير الاشغال العامة والنقل الى "الامن العام" عن هذه المهمة.

■ لاحظتم ان توصية المجلس الاعلى للدفاع لم تكن واضحة بما يكفي، فهل تبلورت الفكرة النهائية في ضوء ما طلبته من ممثلي الاجهزة الامنية؟

□ قرر المجلس الاعلى للدفاع تكليف تروس لجنة من ممثلي الاجهزة العسكرية والامنية والادارية والجمركية المعنيين بأمن وتشغيل المرفأ والمسؤولين من وزارة الاشغال وادارة المرفأ و اوصى باتخاذ القرارات الهادفة الى سلامة منشآت المرفأ ونشاطه ضمانا للمصلحة العامة. لتأدية ما هو مطلوب مني قرنا بعد اول اجتماع لممثلي المؤسسات المعنية التي حددها المجلس الاعلى في

■ لاحظتم ان توصية المجلس الاعلى للدفاع لم تكن واضحة بما يكفي، فهل تبلورت الفكرة النهائية في ضوء ما طلبته من ممثلي الاجهزة الامنية؟

□ قرر المجلس الاعلى للدفاع تكليف تروس لجنة من ممثلي الاجهزة العسكرية والامنية والادارية والجمركية المعنيين بأمن وتشغيل المرفأ والمسؤولين من وزارة الاشغال وادارة المرفأ و اوصى باتخاذ القرارات الهادفة الى سلامة منشآت المرفأ ونشاطه ضمانا للمصلحة العامة. لتأدية ما هو مطلوب مني قرنا بعد اول اجتماع لممثلي المؤسسات المعنية التي حددها المجلس الاعلى في

■ لاحظتم ان توصية المجلس الاعلى للدفاع لم تكن واضحة بما يكفي، فهل تبلورت الفكرة النهائية في ضوء ما طلبته من ممثلي الاجهزة الامنية؟

□ قرر المجلس الاعلى للدفاع تكليف تروس لجنة من ممثلي الاجهزة العسكرية والامنية والادارية والجمركية المعنيين بأمن وتشغيل المرفأ والمسؤولين من وزارة الاشغال وادارة المرفأ و اوصى باتخاذ القرارات الهادفة الى سلامة منشآت المرفأ ونشاطه ضمانا للمصلحة العامة. لتأدية ما هو مطلوب مني قرنا بعد اول اجتماع لممثلي المؤسسات المعنية التي حددها المجلس الاعلى في

توصيته، فضمنا لاحقا ممثلين عن وزارتي البيئة والعدل الى عضوية اللجنة التي شكلت من وزير الأشغال بشخصه والمستشارين والمديرية العامة للنقل البحري فيها، الجيش اللبناني، الجمارك، أمن الدولة، ادارة مرفأ بيروت والشركة المشغلة لرصيف الحاويات في مرفأ بيروت. قبل دخول البلاد مرحلة

الاجلاق الشامل عقدنا اجتماعين ومنتظر استكمال البحث في ما تقرر اعتماده من اجراءات بعدما عبر معظم المدعويين عن تصورهم للمهمة الموكلة اليهم، وما يمكن القيام به من تنسيق بات ملحا بين مختلف الأجهزة العسكرية والامنية والادارية والمالية والجمركية من اجل خلق الجو المؤاتي الذي يضمن العمل في المرفأ في افضل الظروف وعدم تكرار ما حصل.

■ ما هي الاهداف الحقيقية للمشروع وما هي الافكار المطروحة للبحث؟

□ تركزت الاهداف الرئيسية للفكرة منذ انطلاقتها على ضرورة تأمين مجموعة من المعطيات والتي يمكن تحديدها تحوطا لأي امر استثنائي وغير طبيعي وفق الآتي:

• استعراض المخاطر التي تتعرض لها المرافق البحرية بشكل عام ومرفأ بيروت وما يتميز به عن غيره من المرفأء بشكل خاص.

• تفادي حصول اي مخاطر بكل الاشكال المحتملة والتي تهدد المرفق العام في المستقبل وكيفية التعامل مع كل منها.

• تأمين التنسيق التام بين الاجهزة الادارية والامنية والذي يضمن التعاون في ما بينها وصولا الى التكامل في ما بينها.

• خلق خلية عمل مؤسسية تكون مثابة نواة لمعالجة اي طارئ في اي وقت محتمل.

• تحديد العوامل والمعطيات التي ادت الى انفجار مرفأ بيروت لأخذ العبر منها ومعرفة حجم الثغرات والاطفاء التي ارتكبت ادارية كانت ام

لوجستية عن قصد او غير قصد لتفادي حصول المخاطر في المستقبل.

■ ناقشتم اقتراحات تحت عنوان "قواعد السلامة العامة" كما تقول بها المنظمة البحرية الدولية فما هي؟

□ ناقشت اللجنة حتى اليوم مجموعة من القواعد الدولية وتوقفنا امام ثلاثة انواع معتمدة من المنظمة البحرية وهي تلخص في الآتي: القاعدة الاولى مرتبطة بالتعاطي مع المواد الخطرة والمحددة في "المدونة الدولية" المعروفة بـ(IMDG code). والثانية مرتبطة بالتعاطي مع مسألة أمن المرفأ والمحددة من خلال "المدونة الدولية لأمن المرفأئ" (ISPS code). كما ارتبطت الثالثة بمواضيع السلامة البحرية والمحددة في "الاتفاقية الدولية للسلامة" (SOLAS).

■ وما الذي انجز حتى اليوم؟

□ اولاً، كان لا بد من تحديد اصول التعاطي مع المواد الخطرة وآلية تفادي انعكاساتها. ولهذه الغاية اجريت سلسلة من الاتصالات مع عدد من الدول الصديقة ممن سبقنا الى التقنيات والإجراءات المعتمدة والمجربة دولياً. وبالتعاون والتنسيق مع الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري في جمهورية مصر العربية، نظمنا دورتين للتعاطي مع المواد الخطرة من اجل تطبيق "المدونة الدولية" المعنية، والتدريب على ما قالت به من اجراءات احتياطية في كل من مرفأ بيروت وطرابلس. ودعوت الى المشاركة فيها عناصر ومسؤولين من جميع الاجهزة المعنية الامنية والادارية الذين خضعوا حتى اليوم لدورتين استمرت كل واحدة منها مدة اسبوع واستحصل المشاركون في نهايتها على شهادات تؤكد حصولهم على جميع المهارات الواجبة للتعاطي مع المواد الخطرة، لا سيما كيفية تحديد كل نوع



وزير الاشغال العامة والنقل ميشال نجار.

من هذه البضائع، وتصنيف درجات المخاطر وترقيمها وكيفية التعامل معها في افضل الوسائل والاجراءات الممكنة. وفي مجال آخر، انجزت اللجنة في اجتماعها للذين عقدا حتى اليوم ثلاث قضايا اساسية لا بد من مواجهتها لتفادي اي خطر في المستقبل وفقاً لما يلي:

• تطبيق الجهات والاطراف المعنيين ولا سيما الشركة المشغلة لرصيف الحاويات متطلبات المدونة الدولية (IMDG code).

• تحديد فترة مكوث البضائع في المرفأ على قياس مخاطرها وفق التصنيف العلمي ومكوناتها.

• تحديد آلية جمعها وحفظها وتلفها من ضمن المعايير المتصلة بنوعيتها ووفق المهل التي يجب اعتمادها في حدودهما والمهل الدنيا والقصى.

• تعديل الآليات لصدور القرارات القضائية الضرورية المتناسبة وحجم المخالفة في حال حصول نزاع بالسرعة القصوى التي تقتضيها كل حالة في حالتها.

ومن جانب آخر، وفي ما يتصل بتطبيق المدونة الدولية لأمن المرفأئ ISPS code، فقد خاطبت جميع الادارات المعنية لترشيح ممثلها لعضوية اللجنة المعنية والتي يجب تشكيلها، وبالفعل فقد تبلغنا بجميع الترشيحات. واعدنا مشروع المرسوم الخاص بتشكيلها في انتظار توقيعه من الجهات المعنية، لتنتقل في عملها وتنفيذ المهمة المنوطة بها للبت والمصادقة على مجموعة الخطط

■ من الواضح ان هناك شكوى من تعدد الصلاحيات في المرفأ، فليس هناك قيادة تعطي تعليمات موحدة، لكل جهاز فيه دوره وله قيادته ومرجعيته. كيف يمكن تجاوز ذلك واعادة تنظيمه؟

□ صحيح لقد ظهر ذلك واضحاً، ومن واجبنا تدارك الامر. فهو وضع غير سليم وامكان معالجته وتجاوزه ليس صعباً. نسعى الى تدارك مخاطر ذلك وتلافي الاخطاء المقدره والمخاطر التي عشناها من خلال تشكيل لجنة من اجهزة المرفأ المدنية والعسكرية تجتمع دورياً لعرض المشاكل وحلها وفق خطة كاملة وشاملة تتناول المعوقات كلها وتعالجها.

■ بعد انفجار المرفأ واجهتم مشكلة العثور على كميات من المواد الخطيرة؟ وبعدها كلفت احدي الشركات الالمانية معالجتها كيف يمكن تفادي عدم تكرار ذلك؟

□ عند اكتشاف هذه الحاويات، تم تحديد مخاطرها وكلف الجيش التحقيق فيها بعد الكشف على محتوياتها وسعيها الى تحديد مصادرها. وقامت فرق من الجيش اللبناني بالتفتيش عنها وتحديد عددها وجمعها في مكان آمن. بعدها قامت الشركة الالمانية المتخصصة التي كلفت هذه المهمة بتوضيها طبقاً للمعايير والمتطلبات الدولية في انتظار ترحيلها قريباً جداً الى خارج لبنان بعد اتمام الاجراءات المالية والادارية الضرورية لترحيلها خارج حرم المرفأ والاراضي اللبنانية.

■ هل من اجراءات لتفادي مخاطرها وحصرها بعيداً من الاحياء السكنية والمدن؟

□ ترقب كل هذه الامور ونحتسبها. فمجرد ان نلتزم بتطبيق المدونة الدولية IMDG code للتعاطي مع المواد الخطرة كقيل برد اي خطر مرتبط بتلك المواد في المرفأئ. لكن ذلك لا يعتبر كافياً ما لم تحل المشاكل المرتبطة بفترة مكوث تلك البضائع في المرفأ وكيفية تخزينها، وتسريع عملية ابعادها او تلفها. ونعطي الاهمية ليكون القضاء جاهزاً لاصدار القرارات الحاسمة والسريعة في حال وقوع اي نزاع قضائي، وهو ما نعمل على ايجاد الحلول الناجحة له من خلال اللجنة التي كلفت المهمة كاملة.

الامنية التي سيعبر الى تطبيقها في كل المرفأئ العامة والخاصة. اما على صعيد متطلبات السلامة العامة المرتبطة باتفاقية (SOLAS)، فالمديرية العامة للنقل البحري تلتزمها منذ زمن وتطبقها على السفن من خلال فريق التفتيش البحري المتخصص. في المقابل حضنا ادارات المرفأئ على تطبيقها لاسيما ما يتعلق بمتطلبات الجودة. على ان يكون لكل منها خطة الطوارئ الخاصة بكل منها، والتي تعالج اي حالة طارئة كمثل الحرائق المحتملة وامكان غرق السفن وتفادي انتشار الأوبئة وما هو محتمل من نتائج تنعكس على البيئة البحرية ومنشآت المرفأ.

■ هل ستقود هذه الجهود الى ولادة "جهاز أمن المرفأ" على غرار تجربة "جهاز أمن المطار"؟

□ ليس من المهم التوقف عند الاسماء والتوصيفات ان توصلنا الى تنفيذ ما نسعى اليه من اجل تعزيز كل اشكال التعاون والتنسيق والتكامل بين مختلف الاجهزة المعنية بالمرفأ بجمع اختصاصاتها. وان نجحنا بالاستعانة بمعدات السكانير المتطورة للكشف والمراقبة على البضائع التي تدخل الى المرفأ. كما بالنسبة الى تغطية المساحات الارضية والبحرية بكاميرات المراقبة وطبقنا المتطلبات الدولية المطلوبة وبالمواصفات المتبعة في المرفأئ الدولية بوجودها المختلفة، فإن ذلك سيؤدي بالغرض، وهذا ما نسعى الى تحقيقه حالياً.